



طلب زيارة القطر للمغتربين السوريين المكلفين المتخلفين عن أداء خدمة العلم

إلى سفارة /قنصلية/ الجمهورية العربية السورية في: تاريخ تقديم الطلب:/...../.....
اسم ونسبة المغترب:
الشهادة:
العمل:

البيانات الشخصية:

اسم الأب: اسم الأم:
مكان الولادة: تاريخ الولادة:
القيد المدني: رقم القيد:
شعبة تجنيد: بلد الاغتراب:
العنوان في بلد الاغتراب: هاتف:
العنوان في سوريا: هاتف:

البريد الإلكتروني:@...../.....@.....

يرجى تحديد نوع الموافقة المطلوبة علماً أن صلاحية الموافقة هي 180 يوماً من تاريخ صدور برقية الهجرة والجوازات
○ عادية: للمرة الأولى في العام (مدة الإقامة 90 يوماً اعتباراً من تاريخ تأشيرة الدخول إلى القطر بموجب الموافقة)
○ استثنائية: للمرة الثانية في العام وفق ما هو محدد في تعليمات الزيارة (مدة الإقامة 30 يوماً اعتباراً من تاريخ
تأشيرة الدخول إلى القطر بموجب الموافقة)

في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية يرجى تحديد السبب وفق ما هو محدد في المادة 6 من التعميم
27686 تاريخ 2011/6/23 مع إرفاق الثبوتيات المطلوبة:

أصرح وعلى مسؤوليتي بأن وضعي التجنيدي هو التخلف عن خدمة العلم و بأنني مقيم و موجود حالياً خارج أراضي
الجمهورية العربية السورية و أخر تأشيرة مغادرة لي للقطر هي بتاريخ/...../..... و أنه لا يوجد بحقي أي
إجراء سوى ما يتعلق بالتخلف عن خدمة العلم , و أنني و أؤكد أنني اطلعت بشكل دقيق على التعليمات الناظمة
لموافقات الزيارة و أتعهد بالالتزام التام بهذه التعليمات و بصحة البيانات المقدمة في هذا الطلب و كافة الثبوتيات
المطلوبة المرفقة به , و عليه أوقع .

/ توقيع مقدم الطلب /

(على المغترب تقديم طلبه للموافقة العادية قبل مدة لا تقل عن شهرين من موعد زيارته إلى القطر و يتم الاستفسار
عن نتيجة الطلب من السفارة أو القنصلية التي تقدم بطلبه إليها)
المرفقات المطلوبة

1. صورة عن الهوية الشخصية أو (إخراج قيد عائلي)
2. صورة عن جواز السفر السوري الساري المفعول , الصفحة الأولى والثانية
3. صورة عن إقامة المغترب في بلد الاغتراب حديثة و سارية المفعول (في حال لم يكن المغترب حاصلأ على جنسية بلد الاغتراب و جواز السفر الاجنبي)
4. صورة عن جواز السفر الأجنبي (كافة صفحات البيانات)الساري المفعول في حال كان المغترب حاصلأ على جنسية بلد الاغتراب
5. صورة عن صفحة جواز سفر (السوري أو الأجنبي)المغترب التي تحمل تأشيرة خروج من القطر
6. في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية ترفق الثبوتيات المحددة في المادة 6 من التعليمات الخاصة بتسهيلات زيارة المغتربين